

قانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٧

**بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل
ال الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥**

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تضاف فقرة ثانية إلى المادة (١٠٦) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، نصها الآتى :

مادة (١٠٦) : «فقرة ثانية : وتسرى أحكام الفقرة السابقة على الشركات والمنشآت أيًا كان النظام القانوني المنشأة وفقاً له ، ويلغى كل حكم يخالف ذلك» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك